

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

وقال مجاهد { إن ارتبتم } / 4 / إن لم تعلموا أتحيض أم لا تحيض فاللاني قعدن عن المحيض واللائي لم يحضن بعد فعدتهن ثلاثة أشهر . { وبال أمرها } / 9 / جزاء أمرها .
[ش (ارتبتم) أشكل عليكم حكمهن وشككتن فيه ولم تدروا ما عدتهن . (قعدن . .) انقطع حيضهن لكبر سنهن وهو تفسير لقوله تعالى { واللائي } .
يئسن من المحيض من نساءكم إن ارتبتم فعدتهن ثلاثة أشهر واللائي لم يحضن } / الطلاق 4 /
أي لصغرن أو لعله أخرى . (أمرها) كفرها وعصيانها]